

صحيح مسلم

239 - (648) حدثنا يحيى بن يحيى أخبرنا جعفر بن سليمان عن أبي عمران الجوني عن
عبد الله بن الصامت عن أبي ذر قال .
لوقتها الصلاة فصل الصلاة يميئون أمراء بعدي سيكون إنه ذر أبا يا A ا رسول لي قال Y
فإن صليت لوقتها كانت لك نافلة وإلا كنت قد أحرزت صلاتك .
[ش (أحرزت صلاتك) أي حصلت لها وصنتها واحتطت لها]